

93733 - التأمين على دعاء الشيخ في التلفاز

السؤال

ما حكم التأمين عند دعاء أحد الشيوخ أثناء برنامج تلفزيوني ؟

الإجابة المفصلة

التأمين على الدعاء مشروع ، سواء كان الداعي قريباً أو بعيداً يُسمع في تلفاز أو مذياع ، فمن سمع الدعاء وأحب أن يكون من أهله الداخلين فيه ، فليقل : آمين ، وهي اسم فعل بمعنى : استجب ، فهو يسأل ربه أن يستجيب لهذا الدعاء ، ويتحقق له ما فيه ، وهو سبحانه خير مسئول ، جل وعلا .

لكن إذا كان البرنامج مسجلاً ، فلا يشرع التأمين خلف الداعي .

فقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : هل إذا سمعت شريطاً صدر قبل سنة أو سنتين فيه شيخ يدعوه ، هل أؤمن على دعائه ؟ فأجابوا :

«الدعاء والتأمين عليه عبادة ، والممشروع هو التأمين على دعاء الداعي الحاضر ، أما الدعاء المسجل على الأشرطة فلا يشرع التأمين عليه ؛ لأنه ليس هناك شخص يدعو له على الحقيقة .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ”انتهى .
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ بكر أبو زيد .
”فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء“ (24/256) .